

**نظام الوزراء ونواب الوزراء
وموظفي المرتبة الممتازة
١٣٩١ هـ**

بسم الله الرحمن الرحيم

الرقم - م / ١٠

التاريخ - ١٨ / ٣ / ١٤٣٩ هـ

بسم الله تعالى

نحن فيصل بن عبدالعزيز آل سعود

ملك المملكة العربية السعودية

بعد الاطلاع على المادة التاسعة عشر من نظام مجلس الوزراء ، الصادر بالمرسوم الملكي

رقم (٣٨) وتاريخ ٢٢ شوال عام ١٣٧٧ هـ .


وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم (٢٣٧) وتاريخ ١٧ / ٣ / ١٤٣٩ هـ .

رسمنا بما هو آت : -

اولا - الموافقة على نظام الوزراء ، ونواب الوزراء ، وموظفي المرتبة الممتازة ، بالصيغة

المرافقة لهذا .

انيا - على نائب رئيس مجلس الوزراء تنفيذ مرسومنا هذا .



قرار- رقم ٢٢٧ و تاريخ ١٧ / ٣ / ١٣٩١ هـ . .

ان مجلس الوزراء

بعد اطلاعه على مشروع نظام الوزراء ونواب الوزراء وموظفي المرتبة الممتازة الصادر
من ديوان رئاسة مجلس الوزراء رقم ٦١٠١ في ١٥ / ٣ / ١٣٩١ هـ . .

يقرر ما يلي

- ١- الموافقة على مشروع نظام الوزراء ونواب الوزراء وموظفي المرتبة الممتازة بالصيغة المرفقة لهذا .
 - ٢- وقد نظم مشروع مرسوم ملكي لذلك صورته مرفقة لهذا . .
- ولما ذكر حـ ر

النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء



نظام الوزراء ونواب الوزراء وموظفي المرتبة الممتازة

- ١- يتم تعيين الوزراء ومن في مرتبتهم ونواب الوزراء وموظفي المرتبة الممتازة واعفاؤهم من مناصبهم بأمر ملكي . .
- ٢- يحدد الراتب الشهري للوزراء ومن في مرتبتهم بمشورة ألف ريال ^(١) . .
- ٣- يحدد الراتب الشهري لنواب الوزراء وموظفي المرتبة الممتازة بمشورة ألف ريال ^(٢) . .
- ٤- يمنح الوزراء ومن في مرتبتهم ونواب الوزراء وموظفي المرتبة الممتازة إجازة سنوية يحددها رئيس مجلس الوزراء مدتها ووقت التمتع بها . .
- ٥- يمنح الوزراء ومن في مرتبتهم ونواب الوزراء وموظفي المرتبة الممتازة ، في حالة المرض إجازة مرضية وفق ما يراه رئيس مجلس الوزراء . .
- ٦- يسرى نظام محاكمة الوزراء الصادر بالمرسوم الملكي رقم ٨٨ وتاريخ ١٢٨٠/١/١٢ هـ . .
- ٧- تصدر اللائحة التنفيذية لهذا النظام بقرار من رئيس مجلس الوزراء . .

(١)، (٢) عدلت هاتان المادتان عدة تعديلات كان آخرها بالمرسوم الملكي رقم (٤٠/م) وتاريخ ١٤٠١/٩/٢٨ ، انظر ما صدر بشأن النظام

ما صدر بشأن النظام

الرقم - م / ٤٠

التاريخ - ٢٨ / ٩ / ١٤٠١ هـ

بذن الله تعالى

نحن خالد بن عبدالعزيز آل سعود

ملك المملكة العربية السعودية

بعد الاطلاع على المادتين التاسعة عشر والعشرين من نظام مجلس الوزراء الصادر بالمرسم الملكي رقم (٣٨) وتاريخ ٢٢ شوال ١٣٧٧ هـ .

وبعد الاطلاع على نظام الوزراء ونواب الوزراء وموظفي المرتبة الممتازة الصادر بالمرسم الملكي رقم (م / ١٠) وتاريخ ١٨ / ٣ / ١١ هـ المعدل بالمرسم الملكي رقم (م / ٣) وتاريخ ١٨ / ١ / ١٣٩٥ هـ .

وبعد الاطلاع على قرار مجلس الوزراء رقم ١١١ وتاريخ ١٩ / ١ / ١٤٠١ هـ .

رسمنا بما هو آت :

اولا - تعدل المادة (اولا) من المرسوم الملكي رقم (م / ٢٦) وتاريخ ١٧ / ٦ / ١٣٩٧ هـ بالنص الاتي " تحديد الراتب الشهري للوزراء ومن في مرتبتهم بخمسة واربعين الف ريال)

ثانيا - تعدل المادة (ثانيا) منه كما يلي :

(يحدد الراتب الشهري لنواب الوزراء وموظفي المرتبة الممتازة بتلاتين الف ريال)

ثالثا - على نائب رئيس مجلس الوزراء تنفيذ مرسومنا هذا

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



المملكة العربية السعودية
الأمانة العامة لمجلس الوزراء

الرقم
التاريخ
المشروعات

قرار رقم (١٩١) وتاريخ ١٩/٩/١٤٠١ هـ

ان مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على نظام الوزراء ونواب الوزراء وموظفي المرتبة الممتازة الصادر بالمرسوم الملكي رقم م / ١٠ وتاريخ ١٨/٣/١٣٩١ هـ المعدل بالمرسوم الملكي رقم م / ٣ وتاريخ ١٨/١/١٣٩٥ هـ .
وبناءً على التوجيه الملكي الكريم القاضي بزيادة مرتبات الوزراء ونواب الوزراء وموظفي المرتبة الممتازة .
بقرار ما يأتي :

- ١- تعديل المادة (أولا) من المرسوم الملكي رقم م / ٢٦ وتاريخ ٢٢/٦/١٣٩٢ هـ كما يلي :
* يحدد الراتب الشهري للوزراء ومن في مرتبتهم بخمسة وأربعين ألف ريال .
 - ٢- وتعديل المادة (ثانيا) منه كما يلي :
* يحدد الراتب الشهري لنواب الوزراء ولعمد في المرتبة الممتازة بثلاثين ألف ريال .
 - ٣- يعتمد تنفيذ ذلك اعتباراً من تاريخ ١/٧/١٤٠١ هـ .
 - ٤- نظم مشروع مرسوم ملكي بذلك صورته مرفقة بهذا .
- ولما ذكر حرر . — ”

نائب رئيس مجلس الوزراء

بسم الله الرحمن الرحيم

الرقم - ١ / ١٤
التاريخ - ١٤١٤/٣/٣ هـ.

بمعون الله تعالى

نحن فهد بن عبدالعزيز آل سعود

ملك المملكة العربية السعودية

بعد الاطلاع على المادة الثامنة والخمسين من النظام الأساسي للحكم الصادر
بالأمر الملكي رقم ٩٠/أ وتاريخ ١٤١٢/٨/٢٧ هـ.
وبعد الاطلاع على نظام الوزراء ونواب الوزراء وموظفي المرتبة الممتازة الصادر
بالمرسوم الملكي رقم م/١٠ وتاريخ ١٣٩١/٣/١٨ هـ.
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.
أمرنا بما هو آت:

أولاً : لاتزيد مدة شغل من يعين بمرتبة وزير أو بالمرتبة الممتازة لمرتبته عن أربع
سنوات وتنتهي خدمته بنهاية هذه المدة مالم يصدر أمر ملكي بتمديد خدمته.
ثانياً: تنتهي خدمة من يشغل مرتبة وزير أو المرتبة الممتازة وقت صدور هذا الأمر بعد
مضي سنتين من تاريخ صدوره مالم يصدر أمر ملكي بتمديد خدمته لمدة
لاتزيد عن سنتين أخريين وتنتهي خدمته بنهاية هذه المدة مالم يصدر أمر
ملكي بتمديد خدمته وفقاً للبند (أولاً) من هذا الأمر.

ثالثاً: على نائب رئيس مجلس الوزراء والوزراء كل فيما يخصه تنفيذ

أمرنا هذا،،،،،



حـ